اضمار مبتدأ أي أمرنا طاعة ويجوز النصب على المصدر .

قوله وعد ا الذين امنوا أصل وعد أن يتعدي الى مفعولين ولك أن تقتصر على أحدهما فلذلك تعدى في هذه الاية الى مفعول واحد وفسر العدة بقوله ليستخلفنهم كما فسر العدة في المائدة بقوله لهم مغفرة وكما فسر الوصية في النساء بقوله للذكر مثل حظ الانثيين .

قوله يعبدونني في موضع نصب على الحال من الذين آمنوا أو في موضع رفع على القطع .

قوله ثلاث عورات من نصب ثلاثا جعله بدلا من قوله ثلاث مرات و ثلاث مرات نصب على المصدر وقيل لأنه في موضع المصدر وليس بمصدر على الحقيقة وقيل هو ظرف وتقديره ثلاثة أوقات أي يستأذنوكم في ثلاثة أوقات وهذا أصح في المعنى لأنهم لم يؤمروا أن يستأذنهم العبيد والصبيان ثلاث مرات انما أمروا أن يستأذنوهم في ثلاثة أوقات ألا ترى أنه قد بين الأوقات فقال من بعد صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء فبين الثلاث المرات بالأوقات فعلم أنها ظرف وهو الصحيح فاذا كانت ظرفا أبدلت منها ثلاث عورات على قراءة من نصب ثلاث عورات